[208] ثم اعجب من ابن عمر أنه يرى من هذا مبلغ علمه أعلم الصحابة في يومه، ما عشت أراك الدهر عجبا. - 21 - رأي الخليفة في الاحرام قبل الميقات أخرج البيهقي في السنن الكبرى 5: 31 بالإسناد عن داود بن أبي هند إن عبد ا (1) بن عامر بن كريز حين فتح خراسان قال: لأجعلن شكري أن أخرج من موضعي محرما فأحرم من نيسابور فلما قدم على عثمان لامه على ما صنع قال: ليتك تضبط من الوقت الذي يحرم منه الناس. لفظ آخر من طريق محمد بن إسحاق قال: خرج عبد ا بن عامر من نيسابور معتمرا قد أحرم منها، وخلف على خراسان الأحنف بن قيس، فلما قضى عمرته أتى عثمان ابن عفان رضي ا عنه وذلك في السنة التي قتل فيها عثمان رضي ا عنه فقال له عثمان رضي ا عنه: لقد غررت بعمرتك حين أحرمت من نيسابور. وقال ابن حزم في المحلى 7: 7 7: روينا من طريق عبد الرزاق نا ؟ معمر عن أيوب السختياني عن محمد بن سيرين قال: أحرم عبد ا بن عامر من حيرب (2) فقدم عثمان بن عفان فلامه فقال له: غررت وهان عليك نسكك. وفي لفظ ابن حجر: غررت بنفسك. فقال ابن حزم: قال أبو محمد (يعني نفسه): وعثمان لا يعيب عملا صالحا عنده ولا مباحا وإنما يعيب ما لا يجوز عنده لا سيما وقد بين إنه هوان بالنسك والهوان بالنسك لا يحل وقد أمر ا تعالى بتعظيم شعائر الحج. وذكره ابن حجر في الإصابة 3: 61 وقال: أحرم ابن عامر من نيسابور شكرا تعالى وقدم على عثمان فلامه على تغريره بالنسك. فقال: كره عثمان أن يحرم من خراسان أو كرمان، ثم ذكر الحديث من طريق سعيد بن منصور وأبي بكر ابن أبي شيبة وفيه: أن ابن عامر أحرم من خراسان. فذكره من طريق محمد بن سيرين والبيهقي فقال: قال البيهقي: هو عن عثمان مشهور

(3) _____ (1) هو ابن خال عثمان بن عفان. كما في الإصابة راجع ج 3: 61. (2) وفي نسخة: جيرب. ولم أجدهما في المعاجم. (3) توجد كلمة البيهقي هذه في سننه الكبرى 5: 31. [*] _____